

## وزارة الخارجية

### قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٤٢٦ لسنة ١٩٧٢ الصادر بتاريخ ٢٩ يوليه سنة ١٩٧٢ بشأن الموافقة على اتفاق القرض التجاري بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية رومانيا الاشتراكية الموقع في بوخارست بتاريخ ١٢/١٢/١٩٧١ :

- قرار :

مادة وحيدة — ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق القرض التجاري بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية رومانيا الاشتراكية الموقع في بوخارست بتاريخ ١٢/١٢/١٩٧١ ويعمل به اعتبارا من ٧ مارس سنة ١٩٧٣ .

تحرير في ١٥ صفر سنة ١٢٩٢ (٢٠ مارس سنة ١٩٧٣)

دكتور : محمد عبد القادر حاتم

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٧٦ لسنة ١٩٧٢

بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون العلمي والتقني في الميدان الزراعي بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة المملكة العربية السعودية والموقعة في القاهرة بتاريخ ١٦ يوليو سنة ١٩٧٢

سنة ١٩٧٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

قرار :

مادة وحيدة — الموافقة على اتفاقية التعاون العلمي والتقني في الميدان الزراعي بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة المملكة العربية السعودية والموقعة في القاهرة بتاريخ ١٦ يوليو سنة ١٩٧٢ وذلك مع الحفظ بشرط التصديق ما

صدر براسة الجمهورية في ٢٠ شوال سنة ١٢٩٢ (٢٠ نوفمبر ١٩٧٢)

أئمة السادات

## اتفاقية

### التعاون العلمي والتقني في الميدان الزراعي

بين حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة المملكة العربية السعودية

اثناة زيارة معالي الشيخ حسن المشاري وزير الزراعة والمياه بالملكة العربية السعودية والوفد المرافق لسيادته بجمهورية مصر العربية في الفترة من ١١ - ١٧ يوليو ١٩٧٢ ، فقد عقدت عدة اجتماعات بين الجانبين المصري وال سعودي لمناقشة الموضوعات التي يمكن أن يتناولها التعاون العلمي والتقني في مجال الزراعة بين البلدين ، وكان الجانب المصري في هذه الاجتماعات برئاسة السيد الأستاذ الدكتور مصطفى الجليل وزير الزراعة واستصلاح الأراضي وعضوية كل من السادة :

الدكتور صلاح العبد ، وكيل وزارة استصلاح الأراضي .

الدكتور يحيى حبي الدين ، مدير عام الإدارة العامة للتخطيط والتنمية والتقويم بوزارة الزراعة .

المهندس أحمد احسان ، مدير قسم التعاون العلمي والتقني بوزارة الزراعة .

وكان الجانب السعودي برئاسة معالي الشيخ حسن المشاري وزير الزراعة والمياه وعضوية كل من :

السيد هاني عبد الحميد عقاد ، مدير عام جنة مشروع الفيصل للإعداد والتوطين بوزارة الزراعة والمياه .

السيد عل عبد الرحمن المسلم ، مدير عام التنظيم والتخطيط والمراقبة بوزارة الزراعة والمياه .

وقد أسفرت هذه الاجتماعات عن الاتفاق على عقد اتفاقية للتعاون العلمي والتقني في مجالات الزراعة واستخدام المياه واستصلاح الأراضي بين البلدين على النحو التالي :

## (المادة السادسة)

تصبح هذه الاتفاقية مارية المفعول لمدة خمس سنوات من تاريخ توقيعها وبعد موافقة الجهات المسئولة في البلدين عليها ، وعلى أن تجدد بعد ذلك تقائياً من سنة إلى أخرى ما لم يخطر أحد الجانبين الجانب الآخر برغبته في عدم تجديدها قبل ستة أشهر من تاريخ إنشائها .

حررت هذه الاتفاقية بالأحرف الأولى في القاهرة في ٥ يهودي الآخرة سنة ١٣٩٢ الموافق ١٦ يوليوب سنة ١٩٧٣ من أصلين باللغة العربية وكلها له نفس المعجمة .

عن  
حكومة جمهورية مصر العربية      حكومة المملكة العربية السعودية  
دكتور مصطفى الجلبي      الشيخ حسن المشاري  
وزير الزراعة واستصلاح الأراضي      وزير الزراعة والمياه  
بجمهورية مصر العربية      بالمملكة العربية السعودية

## وزارة الخارجية

## قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٤٧٦ لسنة ١٩٧٢ الصادر بتاريخ ٢٥ نوفمبر سنة ١٩٧٢ بالموافقة على اتفاقية التعاون العلمي والفنى في الميدان الزراعي بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة المملكة العربية السعودية الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٦ يوليوب سنة ١٩٧٣ ،

## قرار :

ماده وحده - تنشر في الجريدة الرسمية اتفاقية التعاون العلمي والفنى في الميدان الزراعي بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة المملكة العربية السعودية الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٦ يوليوب سنة ١٩٧٣ ، ويصل بها اعتباراً من ٢٦ فبراير سنة ١٩٧٣ ما

نشرها في أول ربيع الأول سنة ١٣٩٣ (٢٤ أبريل سنة ١٩٧٣ )

دكتور : محمد عبد القادر حاتم

## (المادة الأولى)

يتلقى الجانبان على التعاون في جميع ميادين الزراعة واستصلاح الأراضي واستعمال المياه التي تهم البلدين وخاصة في نوافذ المياه الجوفية والتعاون والتنمية الريفية .

## (المادة الثانية)

تشمل ميادين التعاون المشار إليها في المادة الأولى الموضوعات الآتية :

(١) تبادل الخبراء والاختصاصيين .

(ب) المنع التدريجي .

(ج) زيارات الوقوف الخاصة .

(د) تبادل المعلومات العلمية والفنية وكذلك الاحصاءات والنشرات والمطبوعات المتعلقة بالزراعة واستصلاح الأراضي واستعمال المياه .

(هـ) التعاون في مجال المحاصيل والمحضر والفاكهه .

(و) التعاون في مجال المبتكنة الزراعية لاسيما فيما يتعلق باستصلاح الأراضي .

## (المادة الثالثة)

يتم فيها بعد الاتفاق على المعاملة المالية والشروط التي تنظم تبادل الخبراء والاختصاصيين والمبعوثين للتدريب أو غيرهم من العاملين مع مراعاة أن تكون هذه البنود والشروط متفقة مع الأنظمة والقوانين واللوائح السارية في الدولتين .

## (المادة الرابعة)

تشكل لجنة زراعية مشتركة مكونة من ثلاثة أعضاء من كل من البلدين وتتجمع هذه اللجنة مرة كل عام بالتناوب في جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية لدراسة وضع برنامج محددة للتعاون في ميادين الزراعة واستصلاح الأراضي واستعمال المياه في البلدين ومتابعة التنفيذ .

ويظل رئيس كل جانب في اللجنة المذكورة على اتصال بالآخر في جميع الأمور المتعلقة بأعمال اللجنة المشتركة .

## (المادة الخامسة)

يتم حل أي موضوع متعلق قد ينشأ بخصوص تنفيذ الاتفاقية المالية في الاجتماعات التي تعقدتها اللجنة الزراعية المشتركة أو عن طريق تبادل الخطابات بين رئيس كل جانب في اللجنة المذكورة .